

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ١٦٩٩ لسنة ٢٠١٦

وزير العدل

بعد الاطلاع على القانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق والقوانين المعدلة له ؛
وعلى اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق والقرارات الوزارية
المعدلة لها ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٥ لسنة ١٩٦٤ بتنظيم مصلحة الشهر
العقارى والتوثيق ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٥٧ لسنة ١٩٦٧ بتعديل اختصاص فرع توثيق الأهرام ؛
وعلى القرار الوزارى رقم ٩٤٤٠ لسنة ٢٠١٥ بإنشاء فرع توثيق نادى حدائق الأهرام ؛
وعلى مذكرة رئيس قطاع الشهر العقارى والتوثيق المؤرخة ٢٠١٦/٢/١٠ ؛

قرر:

(المادة الأولى)

يُعدل القرار الوزارى رقم ٩٤٤٠ لسنة ٢٠١٥ المشار إليه بعاليه بحيث يعمل فرع
توثيق نادى حدائق الأهرام بمكتب الشهر العقارى والتوثيق بالجيزة ثلاثة أيام من كل أسبوع
وهى : (السبت ، الأحد ، الإثنين) .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من ٢٠١٦/٣/٥

صدر فى ٢٠١٦/٢/١٨

وزير العدل

المستشار/ أحمد الزند